{ سقب } (س) فيه [الجَارُ أحقّ ُ بسَقَبه] السّ َقَب بالسين والصاد في الأصل : القُرْب . يقال سَقِبَت الدارُ وأسْقَبَت : أي قَرُبَت . ويَحتجّ ُ بهذا الحديث من أوْجَب الشّ ُفعَة للجَارِ وإن لم يكن مُقَاسِماً : أي أنّ َ الجَارَ أحقّ ُ بالشّ ُفعة من الذي ليس بجَارْ ومن لَم يُثْبِتْها للجار تأوّ َل الجارَ على الشّ َريك فإن الشريك يُسّ َمى جاراً . ويحتمل أن يكونَ أرادَ أنه أحق بالبِرّ ِ والمَعُونَة بسبب قُرْبه من جَاره كما جاء في الحديث الآخر [أن رجلا قال للنبي صلى اللّه عليه وسلم : إنّ َ لي جَارَين فإلى أيّ ِهما أُهْدى ؟ قال : إلى أقْرَبهما منك باباً]